نشاطات

بالتعاون بين الأمن العام واللجنة الدوليّة للصليب الأحمر دورة إعداد مدرّبين في مجال القانون الدولي الإنساني

بهدف تعزيز احترافية تطبيق القوانين الدولية الإنسانية وحقوق الانسان في مختلف مجالات عملها، نظمت المديرية العامة للأمن العام بالتعاون مع اللجنة الدولية للصليب الاحمر، في 1 و2 و3 ايلول الفائت، في مقر مركز التدريب الوطني الخاص بالأمن العام - جديدة المتن، دورة اعداد مدربين في مجال القانون الدولي الانساني. الدورة التي ضمت 14 ضابطا من مختلف مكاتب ودوائر ومراكز المديرية العامة للأمن العام، وتولى التدريب فيها اربعة مدربين من اللجنة الدولية للصليب الاحمر، أشرف عليها رئيس دائرة حقوق الانسان والمنظمات والهجرة في المديرية العامة للأمن العام العقيد الدكتور رواد سليقة.

جاءت الدورة استكمالا لدورات سابقة انجزت خلال عام 2024، كان الهدف منها اعداد مدربين من المديرية العامة للأمن العام لكي يتولوا لاحقا التدريب في مختلف مجالات القانون الدولي الانساني وحقوق الانسان ضمن المديرية.

من أبرز المواضيع التي تمحورت حولها الدورة، نذكر الآتي:

- دور اللجنة الدولية للصليب الاحمر ومهماتها وانشطتها.
- القانون الدولي الانساني.
- السلوك اثناء الاعمال العدائية.
- مسؤوليات القيادة.
- الاعتبارات المتعلقة بالقانون الدولي الانساني والقانون الدولي لحقوق الانسان في عملية تخطيط العمليات العسكرية.
- القبض والاحتجاز/ التفتيش والمصادرة.
- الحفاظ على النظام العام والسيطرة على الحشود.
- المعايير الدولية للهجرة والاحتجاز.
- اهمية دور المديرية العامة للأمن العام واطرها في مختلف مجالات القوانين الدولية الانسانية وحقوق الانسان.

بعد انتهاء الدورة، جرى توزيع شهادات على الضباط المشاركين من قبل المندوب الاقليمي للشرطة وقوى الامن في اللجنة الدولية للصليب الاحمر رافاييل نافارو، الذي القى كلمة أكد فيها على اهمية الشراكة الدائمة بين المديرية العامة للأمن العام واللجنة الدولية للصليب الاحمر في مختلف المجالات الانسانية والحقوقية، بما يعزز العدالة الاجتماعية وحقوق الانسان في لبنان والعالم اكثر فأكثر.

القانون الدولي الإنساني

يمكن تعريف القانون الدولي الانساني، الذي هو أحد فروع القانون الدولي العام، بأنه مجموعة من القواعد الدولية، المكتوبة والعرفية التي تهدف الى حماية الحقوق الإنسانية والحريات الاساسية الخاصة بكل من المحاربين والمدنيين على السواء اثناء النزاعات المسلحة، لاعتبارات انسانية، اضافة إلى حماية الاموال التي ليس لها علاقة مباشرة بالنزاعات المسلحة.

يستمد القانون الدولي الانساني مصادره من القانون الدولي العام المتمثل بكل من المعاهدات والاتفاقيات المختلفة مع الاعراف الدولية والمبادئ العامة للقانون والفقه والاجتهاد، الى جانب بعض القرارات الصادرة من المنظمات الدولية المختلفة.

من أبرز تلك المصادر:

- قواعد لاهاي ذات العلاقة بقوانين واعراف الحرب لعامي 1899 و1907.
- اتفاقية جنيف الاولى لعام 1949 التي تعمل بشكل اساسي على تحسين مصير الجرحى والمرضى في الجيوش، في الميدان.
- اتفاقية جنيف الثانية لعام 1949 التي تتمحور على مصير كل من الجرحى والمرضى مع غرقى القوات المسلحة في البحار.
- اتفاقية جنيف الثانية التي تتمحور على معاملة أسرى الحرب.

اما في ما خص أهداف القانون الدولي الإنساني، فنذكر ابرزها:

- العمل على الحد من آثار النزاعات المسلحة حول العالم.
- حماية الاشخاص غير المشاركين في النزاعات المسلحة، وذلك في اوقات وجود نزاع مسلح.
- حماية الاشخاص الذين توقفوا عن المشاركة في الاعمال العدائية.
- العمل على تقييد اساليب الحرب المستخدمة ووسائلها.
- السعي الى حل المشكلات الانسانية التي نشأت بسببها النزاعات المسلحة بشكل اساسي، سواء الدولية او غير الدولية.